

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

السني والمعتزلي والرافضي الآتية مع أن تبين ما في نفس الأمر غير ممكن فيها وكأن مراده بالتبين ما يشمل ظهور الدليل وقوته فليتأمل اه سم أي كما أشار إليه الشارح في الفرق بين مسألة أصح المذاهب ومسألة الفاتحة قوله (بأن يقصد به ما يقصد الخ) يبقى النظر فيما إذا أراد أن الأمر كذلك بحسب الواقع وأطلق بأن لم يقصد ما يقصد بالتعليق عليه ولا أنه كذلك بحسب اعتقاده اه أقول هذا على فرض تصوره داخل في قول الشارح المار وإن لم يقصد شيئاً الخ قوله (حنث) وفاقاً للمغني قوله (ذلك) أي أن الأمر كذلك في نفس الأمر وقوله لا بالحيثية الخ وقوله الآتي مع تلك الحيثية إشارة إلى قوله بأن يقصد به ما يقصد بالتعليق عليه اه كردي قوله (بأن قصد أنه الخ) تصوير للنفي لا للمنفي بالميم قوله (علق) لعله محرف عن حلف قوله (وعلى هذه الحالة) أي على قصد ذلك بالحيثية المذكورة قوله (وحمل الإسنوي) مبتدأ خبره قوله مراده الخ قوله (له) أي لقول الشيخين لو حلف أن هذا الذهب الخ قال الكردي أي للحنث اه قوله (على المتعمد) أي على ما إذا كان الحالف متعمداً قوله (مراد به) أي بالمتعمد وقوله لما ذكرته أراد به بأن يقصد به ما يقصد بالتعليق عليه اه كردي قوله (بدليل قوله) أي الإسنوي قوله (وإنما قيدناه الخ) مقول الإسنوي قوله (بذلك) أي بالمتعمد قوله (فتفطن له الخ) أي قيد التعمد وكذا ضمير قوله عنه وقوله له الآتين قوله (فإنه الخ) أي قولهما بالحنث قوله (لا يفعل كذا) أي ما فعله أخذاً مما بعده قوله (لزمه الأخذ الخ) يعني حنث .

قوله (وبحملة) أي قول الشيخين لو حلف لا يفعل كذا الخ على ذلك الخ كأن مراده بذلك أنه محمول على ما إذا كان قصده مجرد التعليق لا الحث والمنع وقد يبعد هذا الحمل تصوير المسألة بلفظ الحلف لأنه عند تمحض التعليق لا يمين اه سيد عمر قوله (على ذلك) أي على قصد أن الأمر كذلك في نفس الأمر مع الحيثية المذكورة اه كردي قوله (وإن قيل أنه) أي قول الإسنوي قوله (هذا إنما الخ) مقول الإسنوي قوله (وإذا حملناه) أي قول الشيخين لو حلف لا يفعل كذا الخ على ما قلناه أي قصد التعليق على ما في نفس الأمر مع الحيثية المذكورة قوله (وقياس هذين) أي الشفعة رمضان قوله (السابق) أي آنفاً في كلام الشيخين .

قوله (حنثاً) أي المعتزلي والرافضي أي دون السني اه سيد عمر قوله (فيحنث) أي الحنفي دون الشافعي قوله (من عدم الخ) بيان لما وقوله من خاطب الخ مفعول فارق قوله (لأنه الخ) الأولى بأنه قوله (هنا) أي فيما إذا قصد بحلفه أن الأمر كذلك في طنه أو

اعتقاده قوله (بطنه) أي أو اعتقاده قوله (وأما ثم) أي في مسألة طنّها أجنبية قوله (من هذا) أي الفرق المذكور .
قوله